منظومة في الأحباس

للعلَّامة أحمد بن محمد بن داود الجُزُوْلِي المنصوري التِّمْلِي المالكي

أبي العبَّاس الهُشْتُوْكِي(ت: 1127هـ).

د . عَزَّة بنت عبد الغني بن عمر السُّفياني

e.alsufyani@seu.edu.sa

أستاذ الفقه المتعاون – قسم العلوم الإنسانيَّة – كليَّة العلوم والدِّراسات النَّظريَّة الجامعة السُّعوديَّة الإلكترونيَّة

مقدّمة

الحمد لله وحده، والصَّلاة والسَّلام على من لا نبيَّ بعده، محمَّد ﷺ، وعلى آله، وصحبه، ومن تبعه بإحسانٍ إلى يوم الدِّين، أَمَّا بعد:

فلا يخفى ما لموضوع الوقف في الإسلام من شأنٍ عظيم؛ يوضِّحه قول النَّبيّ ﷺ: «**إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ**»(1).

قال الإمام النَّووي في شرحه على هذا الحديث: «قال العلماء: معنى الحديث: أَنَّ عمل الميت ينقطع بموته، وينقطع تجدُّد الثَّواب له إِلَّا في هذه الأشياء الثَّلاثة؛ لكونه كان سببها ...، وكذلك الصَّدقة الجارية؛ وهي الوقف»(2).

والوقف من أعظم ما يتقرَّب به العبد إلى الله ﷻ، كما قال سبحانه: **{لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ}** [آل عمران:92]؛ وذلك لحصول ثوابه حال الحياة، بل واستمراه بعد الوفاة.

ومن ذلك قول الشَّاه وليُّ الله الدَّهلوي: «ومن التَّبرُّعات: الوقف، وكان أهل الجاهليَّة لا يعرفونه، فاستنبطه النَّبيُّ ﷺ لمصالح لا توجد في سائر الصَّدقات؛ فإنَّ الإنسان رُبَّما يصرف في سبيل الله مالاً كثيراً، ثُمَّ يفنى، فيحتاج أولئك الفقراء تارةً أخرى، ويجيء أقوامٌ آخرون من الفقراء، فيبقون محرومين، فلا أَحسنَ ولا أنفع للعامَّة من أن يكون شيءٌ حَبْساً للفقراء، وأبناء السَّبيل؛ تُصرف عليهم منافعه، ويبقى أصله على ملك الواقف»(3).

(1) أخرجه الإمام مسلمٌ في صحيحه (1255/3)، في كتاب: الوصيَّة، باب: ما يلحق الإنسان من الثَّواب بعد وفاته، حديث رقم: (1631).

(2) شرح النووي على مسلم (85/11).

(3) حجة الله البالغة، للدهلوي (180/2).

ولأهميَّة هذا الموضوع قمتُ بتحقيق هذه الرِّسالة المخطوطة، التي عنوانها: «**منظومة في الأحباس**»، نظم العلَّامة أحمد بن محمَّد بن داود الجُزُوْلِي المنصوري التِّمْلِي المالكي أبو العبَّاس الهُشْتُوْكي، المتوفَّى سنة (1127هـ).

أهميَّة البحث:

تكمن أهميَّة البحث في موضوعه الذي يتناوله، وتتمثَّل هذه الأهميَّة في الآتي:

1- كون الوقف له مكانة عظيمة في الشَّرع؛ بل دعا له، وحثَّ عليه، وجعله أحد أسباب تحصيل الثَّواب بعد انقضاء أجل الإنسان.

2- حاجة المسلم إلى معرفة أحكام الوقف، ومنها: مسألة حكم الحبس إذا انقرض المحبَّس عليهم.

3- إبراز ترجمة عَلم من أعلام الدِّين، وهو العلَّامة أحمد بن محمَّد بن داود الجُزُوْلِي المنصوري التِّمْلِي المالكي أبو العبَّاس الهُشْتُوْكي، المتوفَّى سنة (1127هـ)، والاستفادة من علمه.

4- إثراء المكتبات بتراث سلفنا الصالح، وإخراج موروثهم العلمي.

هذا البحث يجيب عن التَّساؤل الرَّئيس الآتي:

1- من هو العلَّامة الهُشْتُوْكي؟، وما مكانته العلميَّة؟.

2- ما موضوع هذه الرِّسالة المخطوطة؟، وما قيمتها العلميَّة؟.

3- ما منهج المؤلِّف في رسالته؟.

أهداف البحث:

تتمثَّل أهداف البحث فيما يلي:

1- التَّعريف بشخصيَّة العلَّامة أبي العبَّاس الهُشْتُوْكي، ومكانته العلميَّة.

2- التَّعريف برسالته: «**منظومة في الأحباس**»، وبيان نسبتها إليه، وقيمتها العلميَّة، ومنهجها، وإخراجها محقَّقةً لطلَّاب العلم.

3- الوقوف على حكم الحبس إذا انقرض المحبَّس عليهم.

الدِّراسات السَّابقة:

لم أقف -حسب اطلاعي- على دراسة علميَّة متخصِّصة تناولت تحقيق منظومة: «**منظومة في الأحباس**»، لأبي العبَّاس الهُشْتُوْكيِّ.

أسباب اختيار البحث:

من أهمِّ الدَّوافع التي دعتني إلى اختيار تحقيق هذه الرِّسالة ما يلي:

1- عدم وقوفي -فيما أعلم- على دراسة علميَّة سابقة حقَّقت هذه الرِّسالة المخطوطة تحقيقًا علميًّا.

2- خوض غمار الدِّراسة والتَّحقيق في المذهب المالكي؛ لما في ذلك من تنمية الملكة الفقهيَّة، وصقل الممارسة البحثيَّة.

3- الحاجة للتَّعرُّف على مسألة حكم الحبس إذا انقرض المحبَّس عليهم.

4- الإسهام في إخراج كتب التُّراث الإسلاميِّ، وإبراز كنوزها ونفائسها، وفكِّ وثاقها من خزائن المخطوطات؛ لينتفع بها العلماء وطلَّاب العلم.

الجديد في البحث:

الجديد في هذا البحث في أَنَّه سلَّط الضَّوء على مخطوط علميٍّ نفيسٍ لأحد فقهاء المالكية في القرن الثَّاني عشر الهجري، وهو العلَّامة أحمد بن محمَّد بن داود الجُزُوْلِي المنصوري التِّمْلِي المالكي أبو العبَّاس الهُشْتُوْكي، المتوفَّى سنة (1127هـ).

حدود البحث:

للبحث حدودٌ موضوعيَّةٌ، وحدودٌ مكانيَّةٌ، وحدودٌ زمانيَّة:

الحدود الموضوعيَّة: حيث تناولت هذه الدِّراسة بيان حكم الحبس إذا انقرض المحبَّس عليهم.

الحدود المكانيَّة: حيث تعرَّض هذا البحث إلى دراسة رسالة ضمن المكتبة الفقهيَّة لمؤلَّفات العلَّامة أحمد بن محمَّد بن داود الجُزُوْلِي المنصوري التِّمْلِي المالكي أبي العبَّاس الهُشْتُوْكي، المتوفَّى سنة (1127هـ).

الحدود الزَّمانيَّة: احتوت هذه الدِّراسة ترجمةً للعلَّامة أبي العبَّاس أحمد بن محمَّد بن داود الهُشْتُوْكِي، الذي عاش في القرن الثَّاني عشر الهجري.

منهج البحث:

يقوم هذا البحث على المنهج الاستقرائيّ لسيرة العلَّامة أبي العبَّاس الهُشْتُوْكِي، والمنهج التَّحليليّ لرسالة حكم الحبس إذا انقرض المحبَّس عليهم.

إجراءات البحث:

تناولت هذا البحث وَفْق منهج إجرائيٍّ خاصٍّ؛ سيأتي ذكره في: القسم الثَّاني: التَّحقيق، وذلك بعد وصف النُّسخة المخطوطة منه.

خطَّة البحث:

قسَّمت البحث إلى مقدِّمة، وقسمين، وخاتمة:

المقدِّمة، واشتملت على: أهميَّة البحث، ومشكلته، وتساؤلاته، وأهدافه، والدِّراسات السَّابقة، وأسباب اختياره، وجديده، وحدوده، ومنهجه، وإجراءاته، وخطَّته.

القسم الأَوَّل: الدِّراسة، واشتملت على مبحثين:

المبحث الأَوَّل: نبذة مختصرة عن مؤلِّف الرِّسالة. وفيه سبعة مطالب:

المطلب الأَوَّل: اسمه ونسبه ومولده.

المطلب الثَّاني: حياته العمليَّة.

المطلب الثَّالث: شيوخه وتلاميذه.

المطلب الرَّابع: آثاره العلميَّة.

المطلب الخامس: مذهبه الفقهي.

المطلب السَّادس: مكانته العلميَّة، وثناء العلماء عليه.

المطلب السَّابع: وفاته.

المبحث الثَّاني: نبذة مختصرة عن الرِّسالة، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأَوَّل: توثيق اسم الرِّسالة، ونسبتها للمؤلِّف.

المطلب الثَّاني: موضوع الرِّسالة، وقيمتها العلميَّة.

المطلب الثَّالث: منهج المؤلِّف في رسالته.

القسم الثَّاني: التَّحقيق، واشتمل على الآتي:

أَوَّلًا: وصف النُّسخة المخطوطة، ونموذجها.

أ- بيانات الرِّسالة المخطوطة ووصفها.

ب- صور من الرِّسالة المخطوطة.

ثانيًا: بيان منهج التَّحقيق.

ثالثاً: النَّصُّ المحقَّق.

الخاتمة: واشتملت على أهمِّ نتائج البحث، وأهمِّ التَّوصيات.

الفهارس: واشتملت على فهرس المصادر والمراجع.

المبحث الأَوَّل: نبذة مختصرة عن مؤلِّف الرِّسالة

المطلب الأوَّل: اسمه ونسبه ومولده.

أ- اسمه ونسبه:

هو: أبو العبَّاس أحمد بن محمَّد بن داود بن يَعْزَى بن يوسف الجُزُوْلِي التِّمْلِي، الأَحْزِي، المنصوري، الهُشْتُوْكي، الدّرعي، المالكي[1].

(1) يُنظر في ترجمته: فهرس الفهارس (1102/2)، طبقات الحضيكي (ص:89)، الأعلام للزِّركلي (240/1)، معجم المؤلِّفين (101/2)، سوس العالمة (ص:190)، الإعلام بمن حلَّ مراكش وأغمات من الأعلام، للمراكشي (352/2).

الجُزُوْلِي: بضم الجيم والزَّاي وسكون الواو، وبعدها لام، هذه النِّسبة إلى جزولة، ويقال لها -أيضًا- كزولة -بالكاف-، وهي بطن من البربر بالغرب[1].

التِّمْلِي: أصله من (تملّ)؛ نسبة لبلاد سوس، بالمغرب[2].

الأَحُزِّي: بفتح الهمزة، وضمِّ الحاء، وكسر الزَّاي المشدَّدة، وقيل: أحُوزي[3]، وهي نسبة إلى قبيلة (إحُوزين)، وهم من جهة أملن[4].

المنصوري: نسبةً بقرية "آيت منصور"، القريبة من قرية: "تيزخت"، التَّابعة لقبيلة "أملن"[5].

الدّرعي: نسبةً إلى بلد بدرعة، يدعى: "انتملت"، وهو وادٍ به نخلٌ وأشجارٌ متنوِّعة[6].

ب- مولده:

ولد يوم الخميس، منتصف شهر رجب، سنة (1057هـ)، بقرية "آيت منصور"[7].

المطلب الثَّاني: حياته العمليَّة

(1) يُنظر: وفيات الأعيان (490/3)، لبُّ اللباب في تحرير الأنساب (ص:64).

(2) يُنظر: الأعلام للزِّركلي (155/7).

(3) يُنظر: سوس العالمة (ص:190).

(4) يُنظر: سوس العالمة (ص:123).

(5) يُنظر: مقدِّمة كتاب تحفة الرَّبِّ المعبود على تعاريف النَّحو والحدود، لأحمد بن محمَّد الجزولي (ص:7)، موسوعة التَّراجم المغربيَّة (430/1).

(6) يُنظر: فهرس الفهارس (1102/2).

(7) يُنظر: طبقات الحضيكي (ص:90)، الإعلام بمن حلَّ مراكش وأغمات من الأعلام، للمراكشي (352/2)، مقدِّمة كتاب تحفة الرَّبِّ المعبود على تعاريف النَّحو والحدود، لأحمد بن محمَّد الجزولي (ص:7)، موسوعة التَّراجم المغربية (430/1).

تلقَّى تعليمه الأوَّلي على يد كبار المشايخ في جهته بمنطقة درعة، ولـمَّا دخلت سنة (1064هـ) رحل إلى منطقة تادلا، ولازم بها الشُّيوخ ما ينيف على عشرين سنة، كما حظي بالإجازة عن كبار مشايخ عصره، وأخذ كذلك عن أعيان علماء المشارقة ممَّن لقيهم أو جالسهم في رحلاته إلى بيت الله الحرام، فاقتبس منهم، واقتبسوا منه[1].

المطلب الثَّالث: شيوخه وتلاميذه.

أولًا: شيوخه:

تتلمذ العلَّامة الهُشْتُوْكِي-رحمه الله- على عدد من العلماء والمشايخ في مختلف العلوم؛ ومنهم[2]:

1. الإمام أبي عبدالله محمَّد بن محمَّد بن ناصر الدّرعي[3].
2. الشَّيخ محمَّد الكبير الدَّادسي[4].
3. الشَّيخ الإمام محمَّد بن أحمد المصمودي[1].

---

(1) يُنظر: طبقات الحضيكي (ص:90)، الإعلام بمن حلَّ مراكش وأغمات من الأعلام، للمراكشي (352/2)، موسوعة التَّراجم المغربية (430/1)، وما بعدها، فهرس الفهارس (1102/2).

(2) يُنظر: طبقات الحضيكي (ص:90)، الإعلام بمن حلَّ مراكش وأغمات من الأعلام، للمراكشي (352/2)، موسوعة التَّراجم المغربية (430/1)، وما بعدها، فهرس الفهارس (1102/2).

(3) هو: أبو عبدالله محمَّد بن محمَّد بن أحمد بن الحسين بن عمر بن ناصر الدّرعي، ولد عام أحد عشر وألف (1011هـ)، وأخذ عن علي بن يوسف الدّرعي، ومحمَّد الكبير الدادسي، ومحمَّد بن سعيد السُّوسي المرغتي وغيرهم، وأخذ عنه: أبو العبَّاس الهُشْتُوْكِي، وغيره، وتوفِّي عام خمسة و ثمانين و ألف (1085هـ). يُنظر: طبقات الحضيكي (ص:319)، وما بعدها.

(4) هو: محمَّد بن أحمد بن إبراهيم الصنهاجي الدادسي نشأةً، الدرعي داراً، عرف بالكبير، أبو عبداللّه، الشَّيخ الفقيه العالم الجليل، صاحب خشية وتواضع، وزهدٍ وورع، أخذ عن: الشَّيخ محمَّد بن مهدي الجراري، وعن أبي القاسم الشَّيخ، وغيرهما، وأخذ عنه: الشَّيخ الإمام محمَّد بن ناصر الدّرعي وغيره، له نظم سمَّاه: تحفة الصِّبيان بجمل من أحكام الأديان، وتوفِّي في المحرَّم، سنة تسع و عشرين وألف (1029هـ). يُنظر: طبقات الحضيكي (ص:333).

4. أبو علي الحسن بن مسعود اليوسي[2].

ثانيًا: تلاميذه:

تتلمذ على يدي العلَّامة الهُشْتُوْكِي-رحمه الله- جمعٌ غفيرٌ من طلَّاب العلم، وممَّن وقفت عليه من تلاميذه[3]:

1. أبو العبَّاس أحمد الدَّمنهوري[4].
2. أحمد بن محمد العبَّاسي[5].

---

(1) هو: محمَّد بن أحمد المصمودي الغريسي، من وادي غريس، من عمالة سجلماسة، صاحب عمدة الخطيب وغيره، عالم زاهد متواضع، صاحب نفعٍ للنَّاس، أخذ عن: مفتي البلاد المغربيَّة الإمام أبو زكريَّا يحيى السِّراج الأندلسي و غيره، وأخذ عنه: محمَّد بن ناصر الدّرعي، وأبو العباس الهُشْتُوْكِي، وتوفِّي سنة (1050هـ). يُنظر: طبقات الحضيكي (ص:333).

(2) هو: الحسن بن مسعود بن محمَّد، أبو علي، نور الدِّين اليوسي: فقيه مالكي أديب، ينُعت بغزالي عصره. من بني (يوسي) بالمغرب الأقصى، ولد سنة (1040هـ)، وتعلَّم وتنقَّل في الأمصار، وأخذ عن: أبي بكر المضغري، وأبي السُّلطان عبدالعزيز الفلالي، وأبي مهدي عيسى السكتاني، وغيرهم، وأخذ عنه: أبو العبَّاس الهُشْتُوْكِي، وغيره، له: منح الملك الوهَّاب فيما استشكله بعض الأصحاب، من السُّنَّة والكتاب، وقانون أحكام العلم، وزهر الأَكَم في الأمثال والحِكَم، وتوفِّي سنة (1102هـ). يُنظر: طبقات الحضيكي (ص:206)، الأعلام للزِّركلي (223/2)، معجم المؤلِّفين (294/3).

(3) يُنظر: فهرس الفهارس (405/1)، طبقات الحضيكي (ص:102)، موسوعة التَّراجم المغربية (431/1).

(4) هو العلَّامة أبو العبَّاس أحمد بن عبدالمنعم بن يوسف الدَّمنهوري، ولد بدمنهور من أراضي مصر سنة (1101هـ)، أخذ عن: عبد الله الكنكس، والشهاب أحمد الهُشْتُوْكِي، والسيِّد محمَّد السلموني، وغيرهم، ومن مؤلَّفاته: نهاية التَّعريف بأقسام الحديث الضَّعيف، والفتح الرَّبَّاني بمفردات ابن حنبل الشَّيباني، ومات بمصر سنة (1192هـ). يُنظر: فهرس الفهارس (404/1).

(5) هو: أحمد بن محمَّد بن محمَّد العبَّاسي السملالي، عالم فقيه، كان دؤوبًا على التَّدريس ونشر الفقه، معتنيًا مولعًا بمسائل الفقه دهره، أخذ عن: أبيه، وعن الإمام أبي العبَّاس ابن ناصر، وأبي العبَّاس أَحْرِّي الهُشْتُوْكِي، وأبي عبدالله محمَّد الصَّغير، وغيرهم، قال الحضيكي: " لقد سمعنا عنه مختصر خليل مرارًا، وألفيَّة ابن مالك، وألفيَّة العراقي في علوم الحديث، والمنهاج، وقواعد الزقاق، وصحيح البخاري مرارًا وغير ذلك"، توفِّي

=

3. أبو بكر بن علي التيزختي[1].

المطلب الرَّابع: آثاره العلميَّة.

للإمام الهُشْتُوْكِي–رحمه الله– تصانيف كثيرة، سأذكر بعضها مرتَّبةً على حروف الهجاء على النَّحو الآتي[2]:

1. إنارة البصائر، في ذكر مناقب القطب ابن ناصر[3].
2. تحفة الرَّبِّ المعبود، على تعاريف النَّحو والحدود[4].
3. تسهيل السَّالك، إلى ألفيَّة ابن مالك[5].
4. الدُّرَّة النفيسة السَّنيَّة، في بعض المسائل النَّحْويَّة[6].
5. الرِّحلة إلى الحجِّ سنة (1096هـ)[7].

ليلة الاثنين، الثَّامن من ذي الحجَّة الحرام، عام اثنين وخمسين ومئة وألف (1152هـ). يُنظر: طبقات الحضيكي (ص:102).

(1) هو: أبو بكر بن علي بن أبي بكر التيزختي ، الشَّيخ العالم العامل، أخذ عن: أبي العبَّاس بن محمَّد ابن ناصر، و صحبه سنين كثيرة متطاولة، وزوَّجه الشَّيخ إحدى أخواته، وأقام عنده حتى توَفي الشَّيخ، وأخذ أيضًا عن الشَّيخ العلَّامة أبي عبداللّه محمَّد بن أحمد بن عبداللّه الورززي، عرف بالصَّغير، و عن العلَّامة عبدالكريم التدغي، وعن الشَّيخ الحافظ المحقِّق سيدي أحمد بن محمَّد أَحُزِّي الهُشْتُوْكِي، وغيرهم من أعلام تمكروت، وتوفِّي ليلة الخميس، سابع ذي القعدة، سنة تسع وسبعين ومئة وألف (1179هـ) عن سن عالية، نحو خمس وتسعين سنة، وصلَّى عليه خلق كثير لا يحصون، ودفن مع السَّيِّد بولكناس، في مقبرة الوديان. يُنظر: طبقات الحضيكي (ص:184).

(2) يُنظر: سوس العالمة (ص:190)، فهرس الفهارس (1103/2)، الأعلام للزِّركلي (240/1)، معجم المؤلِّفين (101/2)، موسوعة التَّراجم المغربيَّة (432/1).

(3) لم أقف عليه.

(4) وقد طبع بتحقيق: خلاف محمود عبدالسميع، الناشر: دار الكتب العلميَّة، بيروت، طبع عام (2019م).

(5) لم أقف عليه.

(6) توجد منه نسخة بدار الكتب المصريَّة، برقم: (109/2).

(7) توجد منه نسخة بالمكتبة الوطنيَّة في الرِّباط، ضمن مجموع برقم: (147ق).

6. شمس البيان، في تَحريم الدُّخَّان[1].
7. العلم المبسوط، في حكم بيع المضغوط[2].
8. فتح العلَّام، في شرح قواعد الإسلام، لليوسي[3].
9. الفتح القدُّوسي على مختصر السنوسي[4].
10. فتح الوهَّاب، على قواعد الإعراب[5].
11. قِرَى العجلان، على إجازة الأحبَّة والإخوان[6].
12. كشف الرُّموز[7].
13. اللؤلؤ والمرجان، في تحريم الدُّخَّان[8].
14. منظومة في الأحباس، وهي هذه الرِّسالة محلُّ التَّحقيق والدِّراسة.
15. منظومة سراج الدِّين في الفرائض[9].
16. منظومة في شرح القصيدة الخزرجيَّة في العروض[10].
17. هداية المغيث الباقي، إلى موارد ألفيَّة اصطلاح الحديث للعراقي[11].

(1) توجد منه نسخة بمركز الملك فيصل للبحوث والدِّراسات الإسلاميَّة، برقم: (13014-11).
(2) توجد منه نسخة بخزانة الإمام علي بتارودانت، برقم: (80).
(3) لم أقف عليه.
(4) توجد منه نسخة بدار الكتب المصريَّة، برقم (239/1).
(5) توجد منه نسخة في خزانة مسجد مولاي عبدالله الشَّريف بوزان، برقم: (147 ق)، ورقمها التَّرتيبي: (242)، في دليل مخطوطات الخزانات الحبسية.
(6) توجد نسخةٌ مخطوطةٌ من الصنف بالخزانة الحسنيَّة، ضمن مجموع رقم: (13003).
(7) توجد منه نسخةٌ بالمكتبة الوطنيَّة في الرِّباط، برقم: (1653د).
(8) لم أقف عليه؛ ولعلَّه: «شمس البيان، في تَحريم الدُّخَّان»، السَّابق ذكره.
(9) وقد طبع بتحقيق: د. فاتحة الأنصاري، الناشر: مركز الجنوب للإنماء الثَّقافي والإنساني، عام (2021م).
(10) توجد منه نسخةٌ بالمكتبة الوطنيَّة في الرِّباط، برقم: (1653د).
(11) لم أقف عليه.

18. هدية الملك العلَّام إلى بيت الله الحرام[1].

المطلب الخامس: مذهبه الفقهي.

بالرُّجوع إلى كتب التَّراجم يتَّضح أَنَّ الشَّيخ الهُشْتُوْكِي-رحمه الله- كان مالكيَّ المذهب، وهو المذهب السَّائد في بلاد المغرب، وممَّن صرَّح بذلك:

- **الزِّركلي، حيث قال:** "فقيهٌ مالكي"[2].

- **قال أبو العبَّاس أحمد بن خلف:** "الإمام العلَّامة الفقيه المالكي"[3].

وخير شاهدٍ لانتسابه للمذهب المالكيِّ بيئته التي نشأ فيها، وشيوخه الذين تلقَّى عنهم العلم، وتلاميذه الذين أفادوا منه، وكذا من ترجم له بذلك.

وبهذا يتبيَّن انتساب الشَّيخ الهُشْتُوْكِي-رحمه الله- للمذهب المالكي باطمئنان؛ ومن ترجم له صرَّح بمذهبه المالكي.

المطلب السَّادس: مكانته العلميَّة، وثناء العلماء عليه.

إن المطالع لكتب التَّراجم والسِّير يجد أَنَّ العلَّامة أبأ العبَّاس الهُشْتُوْكِي-رحمه الله- قد احتلَّ مكانةً علميَّةً عظيمة؛ ولذا فقد أثنى على علمه وخُلقه الكثير من العلماء، ومن تلك الشَّواهد:

- **قال الكَتَّاني:** "العلَّامة المشارك، النَّاسك أبو العبَّاس..."[4].

- **وقال الحضيكي:** "كان ﷺ من العلماء الرَّاسخين، والعلماء العاملين، ذا حزم وجدٍّ، وعبادة ودين متين، وتصرُّفٍ صحيح، وتحقيقٍ وتدقيق، صحب المشايخ

(1) توجد منه نسخة بالمكتبة الوطنيَّة في الرِّباط، برقم: (190ق).

(2) الأعلام للزِّركلي (240/1).

(3) موسوعة التَّراجم المغربيَّة (430/1).

(4) فهرس الفهارس (1102/2).

وخدمهم، ولقي أعيان علماء المشرق والمغرب، واقتبس منهم واقتبسوا منه ...، وله ﷺ عدَّة أشياخ أجلَّة، وله تآليف كثيرة، ومناقب ومآثر ومفاخر عديدة"[1].

– **وقال الزِّرِكلي**: " فقيهٌ مالكي"[2].

– **وقال عمر رضا كحَّالة**: "عالمٌ مشارك"[3].

– **وقال أبو العبَّاس أحمد بن خلف**: "الإمام العلَّامة الفقيه المالكي، الشَّيخ العارف المشارك النَّاسك ..." [4].

– **وقال المراكشي**: "كان –رحمه الله– علَّامة مشاركًا ناسكًا"[5].

المطلب السَّابع: وفاته.

وبعد حياةٍ مديدةٍ، عَمَرَهَا بالعِلْمِ والتَّعليم، وقضاها في الرِّحلة والتَّأليف والتَّدريس، توفِّي الشَّيخ أبي العبَّاس الهُشْتُوْكِي –رحمه الله– عن عمرٍ شارف على السَّبعين عاماً، في جمادى الأولى، سنة سبع وعشرين ومئة ألف (1127هـ)، ودفن في زاوية تمكروت بدرعة[6].

المبحث الثَّاني: نبذة مختصرة عن الرِّسالة

المطلب الأَوَّل: توثيق اسم الرِّسالة، ونسبتها للمؤلِّف.

هذه الرِّسالة: «**منظومةٌ في الأحباس**»، نظم العلَّامة أحمد بن محمَّد بن داود الجُزُوْلِي المنصوري التِّمْلِيّ المالكي، أبو العباس الهُشْتُوْكِي، المتوفَّى سنة (1127هـ).

(1) طبقات الحضيكي (ص:89-90).

(2) الأعلام للزِّركلي (240/1).

(3) معجم المؤلِّفين (101/2).

(4) موسوعة التَّراجم المغربيَّة (430/1).

(5) الإعلام بمن حلَّ مراكش وأغمات من الأعلام، للمراكشي (352/2).

(6) طبقات الحضيكي (ص:90)، الإعلام، للمراكشي (353/2)، موسوعة التَّراجم المغربية (433/1).

ونسبتها إليه أكيدةٌ لا يعتريها أدنى شك[1]؛ ويؤكِّد ذلك ما جاء في أوَّل هذه الرِّسالة، بالتَّصريح بنسبتها إليه؛ حيث قال: «يَقُوْلُ عَبْدُ رِبِّهِ، وَأَسِيْرُ ذَنْبِهِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ دَاوْدَ بْنِ يَعْزَى بْنِ يُوْسُفَ، أَحُزِّي لَقَبًا، التِّمْلِيِّ نَسَبًا، الهُشْتُوْكِيِّ شُهْرَةً، أَخَذَ اللهُ بِيَدِهِ سِرًّا وَجَهْرَةً».

المطلب الثَّاني: موضوع الرِّسالة، وقيمتها العلميَّة.

يظهر موضوع الرِّسالة في كون الإمام أبي العبَّاس الهُشْتُوْكِي يتناول فيها نظمًا لبيان حكم الحبس إذا انقرض المحبَّس عليهم، في رسالته: «**منظومة في الأحباس**»، فذكر من يرجع عليهم المحبَّس إذا انقرض من سمَّاهم المحبِّس.

وبهذا يتَّضح أَنَّ الموضوع الذي من أجله نظم الشَّيخ الهُشْتُوْكِي رسالته متعلِّقٌ بكتاب الوقف.

وتظهر قيمة الرسالة في كونها تسلِّط الضَّوء على إحدى القضايا التي يحتاجها المسلم، وندب إليها الشَّرع خاصَّة؛ لتكون له بعد وفاته من الأجر الذي يجري له، وهو: الوقف.

كما تظهر قيمة الرِّسالة في كونها نظمت هذه المسألة المتعلِّقة ببعض أحكام الوقف في (15) بيتًا؛ لتكون زاداً للطَّالب، ومعينةً للفهم واستحضار المطالب.

كذلك تُبرز بهذه الرِّسالة المكانة العلميَّة الرَّفيعة التي تبوَّأها ناظمها العلَّامة الهُشْتُوْكي؛ حيث احتلَّ مكانةً عاليةً عند علماء المالكية.

المطلب الثَّالث: منهج المؤلِّف في رسالته.

يمكن استقراء منهج المؤلِّف باختصارٍ وإبرازه في النِّقاط الآتية:

(1) يُنظر: سوس العالمة (ص:190)؛ فقد صرَّح باسم المنظومة؛ فقال: "مؤلَّفٌ في الأحباس".

1. استهل العلَّامة الهُشْتُوْكِي رسالته بمقدِّمة ذكر فيها اسمه ونسبه، حيث قال: «يَقُوْلُ عَبْدُ رِبِّهِ، وَأَسِيْرُ ذَنْبِهِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ دَاوْدَ بْنِ يَعْزَى بْنِ يُوْسُفَ، أَحُزِّي لَقَبًا، التِّمْلِيِّ نَسَبًا، الهُشْتُوْكِيِّ شُهْرَةً، أَخَذَ اللهُ بِيَدِهِ سِرًّا وَجَهْرَةً».
2. جاءت المنظومة في خمسة عشر بيتًا، بدأها ببيان من يوجِّه له الكلام، وهم القضاة والمفتون، ثم شرع في ذكر المسألة التي أراد بيانها في هذه النَّظم.
3. تناول الإمام الهُشْتُوْكِي في هذه المنظومة مسألة بيان حكم الحبس إذا انقرض المحبَّس عليهم، وذكر حكم الرُّجوع في الحبس والصَّدقة.
4. ختم رسالته بنصيحة عامَّةٍ، فيها توجيهٌ تربويٌّ، ونصحٌ أبويٌّ، حثَّ على التَّحرِّي في الفتوى، والأخذ بالعلم، بالمطالعة والسُّؤال، وألَّا يحمله الحسد على عدم الإنصاف، أو على ترك الحقِّ، وملازمة التَّحقيق في العلم، والأخذ بالأقوال الثَّابتة، ثُمَّ أنهى المنظومة بالصَّلاة على النَّبيِّ ﷺ.

القسم الثَّاني: التَّحقيق:

أَوَّلًا: وصف النُّسخة المخطوطة، ونموذجها.

أ- بيانات الرِّسالة المخطوطة ووصفها:

1. **عنوان الرِّسالة المخطوطة:** منظومة في الأحباس.
2. **موضوع الرِّسالة:** في الفقه.
3. **مكان وجودها:** مكتبة الملك عبد العزيز العامة – الرياض.
4. **رقمها:** المجموع رقم: (70).
5. **تاريخ النَّسخ:** غير مدوَّن على المخطوط، ولعلَّه من خطوط القرن الثَّاني عشر الهجري تقديرًا.
6. **اسم النَّاسخ:** غير معروف.
7. **أوَّلُ الرِّسالة:** بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيْمِ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، وَآلِهِ، وَصَحْبِهِ.

8. **آخر الرِّسالة:** انْتَهَى بِحَمْدِ اللهِ، وَحُسْنِ عَوْنِهِ، وَتَوْفِيْقِهِ.

9. **مزايا الرِّسالة المخطوطة:** للرِّسالة المخطوطة عدَّة مزايا، منها:

- النُّسخة كاملةٌ لا نقص فيها.
- النُّسخة مضبوطةٌ الشَّكل في أغلب ألفاظها؛ إلَّا أنَّه وقع خللٌ في بعض الضَّبط.
- كُتبت بعض رؤوس الأبيات بمداد أحمر؛ تمييزاً لها عن غيرها.
- توجد تعليقات تفسيريَّة يسيرة على حواشي النُّسخة بلونٍ مغاير.

10. **عيوب الرِّسالة المخطوطة:**

- وجود بعض الألفاظ غير واضحة.
- وقع خللٌ في الضَّبط بالشَّكل لبعض أبيات المنظومة، كما خلت بعض حروفها من الضَّبط.
- وجود بعض الأخطاء الإملائيَّة في نسخة الرِّسالة المخطوطة.

11. **نوع الخط:** مغربي.

12. **عدد لوحات الرِّسالة المخطوطة:** (2) لوحات.

13. **عدد الأسطر في اللَّوحة الواحدة:** (20) سطرًا.

14. **عدد الكلمات في السَّطر:** (13) كلمة تقريبًا.

ب- صور من الرِّسالة المخطوطة:

اللَّوحة الأولى من الرِّسالة المخطوطة

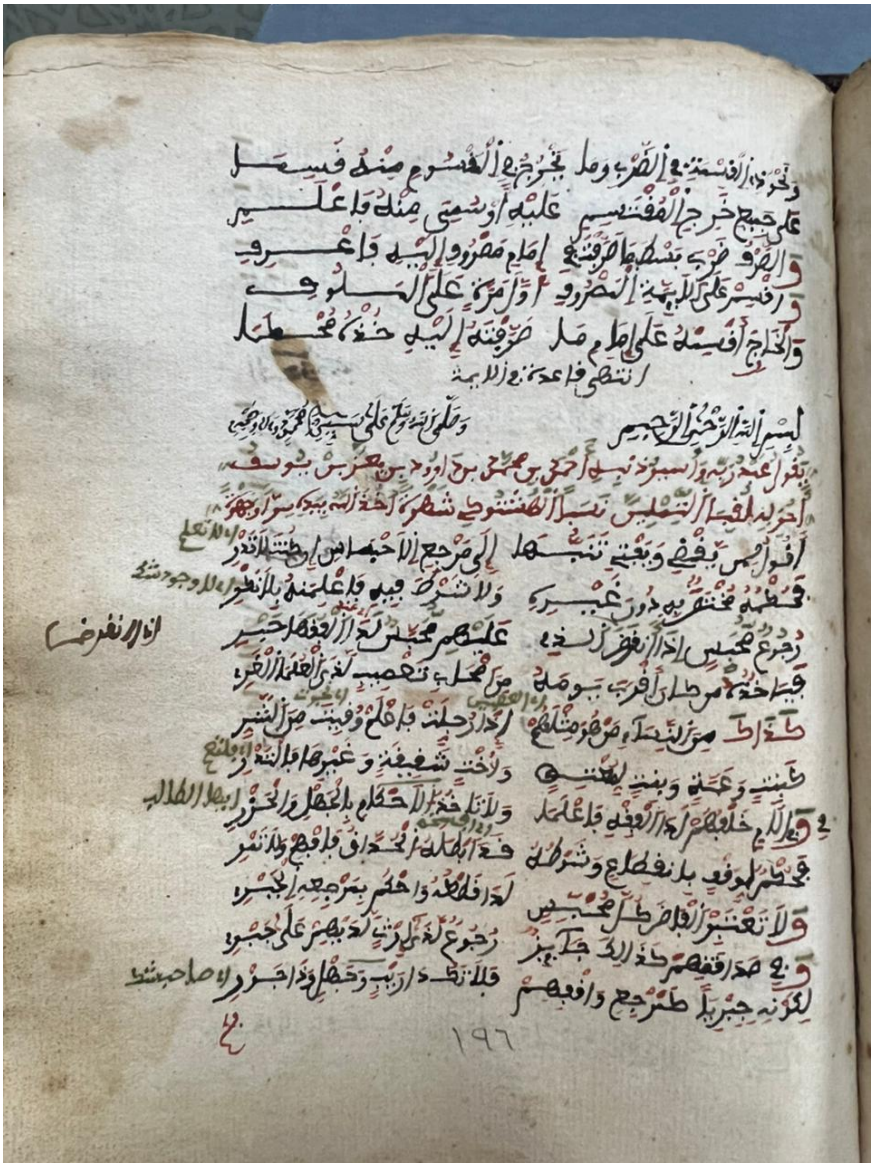

اللَّوحة الأخيرة من الرِّسالة المخطوطة

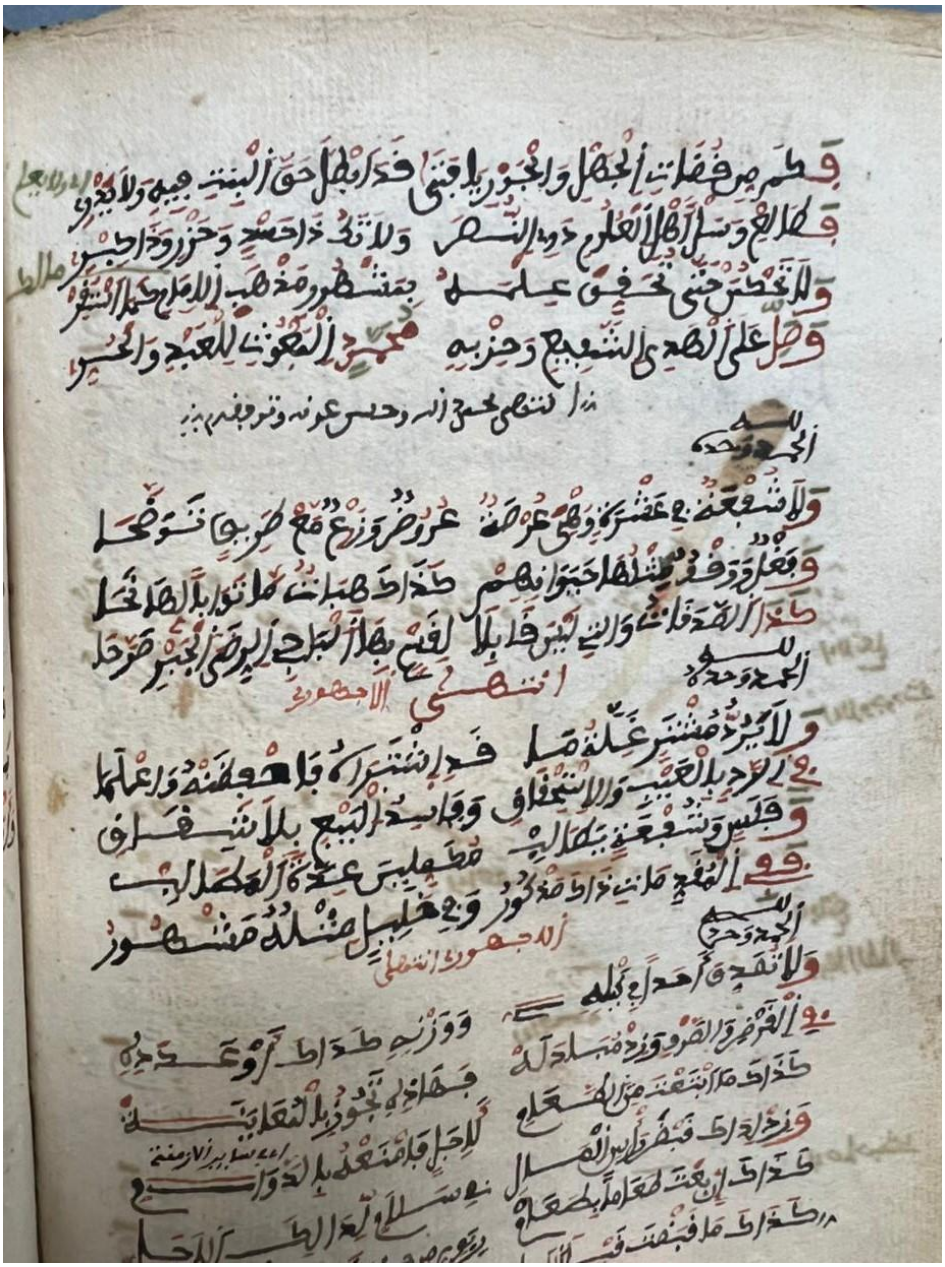

ثانيًا: بيان منهج التَّحقيق.

اتَّبعتُ في تحقيق هذه الرِّسالة المخطوطة الإجراءات المتعارف عليها، والتزمت القواعد المتَّبعة في تحقيق المخطوطات، ويتمثَّل عملي في الآتي:

1. تأكَّدتُ من عنوان الرِّسالة المخطوطة، وأثبتُّ نسبتها إلى مؤلِّفها.
2. قمتُ بقراءة الرِّسالة المخطوطة قراءةً متأنِّيةً وفاحصةً؛ لفهمها فهمًا صحيحًا، ومعرفة الموضوع الذي تتناوله.
3. كتبتُ الرِّسالة المخطوطة كتابةً حديثة؛ وَفْق قواعد الرَّسم الإملائي المعاصر، واجتهدتُ في إخراجها على ضوء ما حرَّرها ناظمها.
4. صحَّحتُ بعض الأخطاء الإملائيَّة الواقعة من النَّاسخ دون الإشارة إليها، وأشرت إلى ما رأيت الحاجة داعية إليه في الهامش؛ مع التَّعليل لذلك.
5. ضبطتُ المنظومة بالشَّكل ضبطًا صحيحًا على ما ترجَّح لي.
6. علَّقتُ بما رأيت مناسبته في الجانب الفقهي، وذلك بالرُّجوع إلى أُمَّهات كتب الفقه المالكي، وبقدر متوازنٍ، دون إثقال في إخراج المنظومة.
7. ذيَّلتُ التَّحقيق بذكر المصادر والمراجع التي رجعتُ إليها.
8. اكتفيتُ في العزو إلى المرجع باسم الكتاب والجزء والصَّفحة، وتركت ذكر المؤلِّف ومعلومات الطَّبعة إلى فهرس المراجع، وذلك للتَّخفيف من طول الحواشي، وسهولة متابعة النَّظم.
9. وضعت خاتمةً في نهاية البحث؛ تتضمَّن أهمَّ النَّتائج، وأبرز التَّوصيات.

ثالثًا: النَّصُّ المحقَّق.

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيْمِ

وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ، وَآلِهِ، وَصَحْبِهِ.

يَقُوْلُ عَبْدُ رِبِّهِ، وَأَسِيْرُ ذَنْبِهِ: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ دَاوْدَ بْنِ يَعْزَى[1] بْنِ يُوْسُفَ، أَحْزِّي لَقَبًا، التِّمْلِيّ نَسَبًا، الهُشْتُوْكِيّ شُهْرَةً، أَخَذَ اللهُ بِيَدِهِ سِرًّا وَجَهْرَةً[2]:

أَقُــولُ لِمَــنْ يَقْضِــيْ وَيَفْتِــيْ تَنَبَّهَــا ... إِلَى مَرْجِعِ الأَحْبَاسِ[3] إِنْ كُنْتَ لَا تَدْرِي[4]

فَحُكْمُــهُ مُخْــتَصٌّ بِــهِ دُوْنَ غَيْــرِهِ ... وَلَا شَــرْطَ فِيْــهِ فَاعْلَمَنْــهُ بِــلَا نَكْــرِ[5]

رُجُــوْعُ مُحَــبَّسٍ إِذَا انْقَــرَضَ[6] الَّــذِيْ ... عَلَــيْهِمْ مُحَــبَّسٌ لَــدَى الْفُقَهَــا حَبْــرِ

فَيَأْخُــذُهْ مَــنْ كَــانَ أَقْــرَبَ يَوْمَــهُ ... مِنَ اصْحَابِ تَعْصِيْبٍ لَدَى الْعُلَمَا الْغُرِّ[7]

---

(1) قوله: «يَعْزَى»، كتبها النَّاسخ: «يَعْزَ» بدون الألف المقصورة، والصَّواب ما أثبتُّه على ما في كتب التَّراجم.

(2) تقدَّم ترجمته في المبحث الأَوَّل، من القسم الدِّراسي.

(3) **الأحباس**: جمع حَبْس، والحَبْسِ المنع، والمقصود به الوقف. يقال: أحبست فرسًا في سبيل الله؛ أي أوقفتها، و"الفقهاء بعضهم يُعبِّر بالحَبْس، وبعضهم يُعبِّر بالوقف، والوقف عندهم أقوى في التَّحبيس، وهما في اللُّغة لفظان مترادفان"، وهو شرعًا: إعطاء منفعة شيءٍ مدَّة وجوده لازمًا بقاؤه في ملك معطيه ولو تقديرًا، يُنظر: الصِّحاح تاج اللُّغة وصحاح العربية (915/3)، شرح حدود ابن عرفة (ص:411).

(4) كتب حاشيةً بلونٍ مغاير: «أَيْ: لا تعلم».

(5) كتب حاشيةً بلونٍ مغاير: «أَيْ: لا وجود شكٍّ».

(6) كتب حاشيةً بلونٍ مغاير: «أَيْ: الانقراض».

(7) أَيْ: إذا انقرض الذين حُبِّسَ عليهم، وسُمُّوا للانتفاع بالحَبْس، ولم يُسمِّ المحبِّس بعدهم أحد، رجع الحَبْس إلى أَوَّل النَّاس بالمحبِّس، وهذا آخر القولين لمالك –رحمه الله–، فإنَّه قال أَوَّلًا ترجع إلى المحبِّس، أو إلى ورثته، ثُمَّ قال: لا ترجع إليه، ولكن لأقرب النَّاس. يُنظر: الكافي في فقه أهل المدينة (1014/2)، النَّوادر والزِّيادات على ما في المدوَّنة من غيرها من الأُمَّهات (10/12)، القوانين الفقهيَّة (ص:244).

كَـذَاكَ مِـنَ النِّسَـا[1] مَـنْ هُـوَ مِـثْلُهُمْ[2] إِذَا رُجِلَـتْ فَـاعْلَم وُقِيْـتَ[3] مِـنَ الشَّـرِّ[4]

كَبِنْـــتٍ وَعَمَّـــةٍ وَبِنْـــتٍ لِمُعْتِـــقٍ وَأُخْـــتٍ شَـــقِيقَةٍ وَغَيْرِهَـــا فَلْتَـــدْرِ[5]

وَفِـي الْأُمِّ خَلْفُهُـمْ لَـدَى الْفِقْـهِ فَاعْلَمَـا وَلَا تَأْخُـذِ الْأَحْكَـامَ بِالْجَهْـلِ وَالْحَـزْرِ[6]

فَحُكْـــمٌ لِوَقْـــفٍ بِانْقِطَـــاعٍ وَشَـــرْطُهُ قَـدَ ابْطَلَـهُ[7] الْحُـذَّاقُ فَـافْهَمْ وَلَا تَمْـرِ[8]

(1) قوله: «النِّسَا»، كتبها النَّاسخ: «النِّسَاءِ» بالهمزة، ولعلَّ الصَّواب ما أثبتُّه؛ لمراعاة وزن البيت.

(2) كتب حاشيةً بلونٍ مغاير: «أَيْ: العصبي».

(3) كتب حاشيةً بلونٍ مغاير: «أَيْ: نجوت».

(4) فيرجع الوقف إلى أقرب النَّاس من الميت، وهم العصبات، ويدخل فيهم المرأة التي لو كانت رَجُلًا لكانت من العصبات، ثُمَّ ذكر أمثلةً على ذلك في البيت التَّالي. يُنظر: شرح مختصر خليل للخرشي (97/7)، الفواكه الدَّواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني (162/2).

(5) كتب حاشيةً بلونٍ مغاير: «أَيْ: فلتعلم».

وكون المرأة لو رجلت لصارت عصبة أعمُّ من أن تكون عصبة بغيرها أم لا، فكلُّ واحدة ممَّن ذكرهنَّ النَّاظم لو كانت رجلاً لورثت الميت بالتَّعصيب. يُنظر: شرح مختصر خليل للخرشي (97/7).

(6) كتب حاشيةً بلونٍ مغاير: «أيُّها الطَّالب».

والحَزْرُ: الظَّنُّ، وأصله تقدير بظنٍّ لا إحاطة. يُنظر: لسان العرب (21/7).

ومعنى البيت: أَنَّ الفقهاء اختلفوا في رجوع المحبَّس عند انقراض المحبَّس عليهم إلى الأمِّ، يُنظر: الشَّامل في فقه الإمام مالك (814/2)، تحبير المختصر وهو الشَّرح الوسط لبهرام على مختصر خليل (651/4).

(7) كتب حاشيةً بلونٍ مغاير: «أَيْ: فسخه».

(8) لا تَمْرِ، أَيْ: لا تماري، بمعنى: لا تجادل. يُنظر: لسان العرب (276/15).

ومعنى البيت: أَيْ الوقف مؤبَّدٌ لا ينقطع، ولا يرجع المحبَّس لملك المحبِّس، واشتراط ذلك في الحَبْس باطلٌ، فالحَبْس لا يُباع، ولا يُوهب، ولا يُورث أبدًا ما بقي شيءٌ منه، فمن فعل هذا لزمه ولم يَجُزْ له الرُّجوع فيه في حياته، ولا يُورث عنه إذا حِيْزَ وصحَّت حيازته، وهذا رواية في المذهب. يُنظر: الكافي في فقه أهل المدينة (1012/2)، المختصر الفقهي لابن عرفة (459/8).

وَلَا تَعْتَبِـــرِ أَلْفَـــاظَ[1] كُـــلِّ مُحْـــبَّسٍ لَـــدَى قَطْعِـــهِ وَاحْكُـــمْ بِمَرْجِعِـــهِ الجَبْـــرِ[2]

وَفِـــي صَـــــدَاقَتِهِمْ كَـــــذَلِكَ جَـــائِزٌ رُجُـــوعٌ لِـــذَي إِرْثٍ لَـــدَيْهِم عَلَـــى جَبْـــرِ[3]

لِكَوْنِـــهِ جَبْرِيًّـــا كَمَرْجِـــعِ وَقْفِهِـــمْ[4] فَـــلَا تَـــكُ ذَا رَيْـــبٍ[5] وَجَهْـــلٍ وَذَا جَـــوْرِ[6]

فَكَمْ مِنْ قُضَاةِ[7] الْجَهْلِ وَالْجَوْرِ يَا فَتَى قَـــدَ ابْطَـــلَ حَـــقَّ الْبِنْـــتِ فِيـــهِ وَلَا يَـــدْرِي[1]

---

(1) قوله: «أَلْفَاظَ»، كتبها النَّاسخ: «أَلْفَاضَ» بالضَّاد، والصَّواب ما أثبتُّه.

(2) لعلَّ فيه إشارةٌ إلى التَّفريق فيما يكون من المحبَّس مؤبَّدًا وما يكون مؤقَّتًا، يقول القاضي عبدالوهَّاب في المعونة (ص:1596): «حبس على فلان لرجل بعينه، أو على قوم بأعيانهم ولم يذكر عَقِبَاً ولا نسلًا، فقد اختلف قوله في ذلك، هل يتأبَّد أم لا؟، ففي روايتان: إحداهما: أَنَّه لا يتأبَّد، ويصرف أَوَّلًا في الوجه الذي جعله فيه، فإذا زال عاد ملكًا له إن كان باقيًا، أو لورثته إن كان ميتًا، والأخرى: أَنَّه يتأبَّد، فيصرف أَوَّلًا في الوجه الذي جعله فيه، فإذا انقرض عاد حبسًا إلى أقرب النَّاس بالمحبس عليه، فإن لم يكن له قرابة عاد إلى الفقراء والمساكين، فأَمَّا إن انضمَّ إلى لفظ الحبس في المعنيين بعض ألفاظ التَّأبيد، مثل: أن يقول: حبسٌ، وقفٌ، أو محرَّمٌ، أو مؤبَّدٌ، أو لا تُباع ولا توهب، أو جعل إطلاق لفظه في مجهولين، أو موصوفين ،كالفقراء، والعلماء، أو بني تميم، أو فلانٍ وعقيبه، أو على ولدي وعقبهم، ولم يُعيِّن، ولا ذكر مرجعًا، فلا يختلف المذهب في هذين الوجهين؛ أَنَّهما يفيدان التَّأبيد والتَّحريم».

(3) الرُّجوع في الصَّدقة لا يجوز وإن شَرَطَه، فقيل: لا رجوع؛ لأَنَّ سُنَّتها عدم الرُّجوع، والذي قاله الباجي في وثائقه وابن الهندي: أَنَّ له ذلك، وفي الصَّدقة على الوارث ثلاثة أقوال:

أحدها: يرجع فيها مطلقاً.

ثانيها: ترجع إليه بالشِّراء دون الصَّدقة.

ثالثها: لا ترجع إليه إلَّا من ضرورة، مثل: أن يتصدَّق على ابنه بجاريته فتتبعها نفسه؛ فإنَّه يرجع فيها؛ للضَّرورة، ويعطيه قيمتها، ويمكن رجوعه إلى هذا، بأن يُقال: يريد الأمن ضرورة. يُنظر: التَّوضيح في شرح مختصر ابن الحاجب (354/7)، حاشية العدوي على كفاية الطَّالب الرَّبَّاني (257/2).

(4) قوله: «وَقْفِهِمْ»، كتبها النَّاسخ: «وَاقْفِهِمْ» بألفٍ بعد الواو، ولعلَّ الصَّواب ما أثبتُّه؛ بدليل التَّشيكل.

(5) كتب حاشيةً بلونٍ مغاير: «أَيْ: صاحب شكٍّ».

(6) نهاية [196/ب].

(7) قوله: «قُضَاةِ»، كتبها النَّاسخ: «قُضَاتِ» بالتَّاء المفتوحة، والصَّواب ما أثبتُّه.

فَطَـالِعْ وَسَـلْ أَهْـلَ الْعُلُـومِ ذَوِي النُّهَـى وَلَا تَـــكُ ذَا حَسْـــدٍ وَحَـــزْرٍ وذَا كِبْـــرِ

وَلَا تَحْكُمَـــنْ حَتَّـــى تُحَقِّـــقَ عِلْمَـــهُ بِمَشْـهُورِ مَـذْهَبِ الْإِمَـامِ[2] كَمَـا اسْـتُقْرِ

وَصَـلِّ عَلـى الهَـادِي[3] الشَّـفِيعِ وَحِزْبِـهِ مُحَمَّـــدٍ الْمَبْعُـــوثِ لِلْعَبْـــدِ وَالْحُـــرِّ

انْتَهَى بِحَمْدِ اللهِ، وَحُسْنِ عَوْنِهِ، وَتَوْفِيْقِهِ.

الخاتمة

بعد الانتهاء من تحقيق هذه الرِّسالة المخطوطة تحقيقًا علميًّا، فقد توصَّلت الباحثة إلى عدد من النَّتائج والتَّوصيات، يمكن استعراضها على النَّحو الآتي:

أَوَّلًا: أهمُّ النَّتائج:

1. أظهر البحث أَنَّ الرِّسالة المخطوطة موضوع هذا البحث ثابتة النِّسبة إلى مؤلِّفها: العلَّامة أحمد بن محمَّد، الهُشْتُوْكِي المالكي.
2. كشفت الرِّسالة عن منزلة العلَّامة أبي العبَّاس الهُشْتُوْكِي في الفقه المالكي.
3. أبرز البحث شيوخ وتلامذة العلَّامة أحمد بن محمَّد الهُشْتُوْكِي.
4. تميَّزت الرِّسالة بالحديث عن مسألة حكم الحبس إذا انقرض المحبَّس عليهم، بذكر من يرجع عليهم المحبَّس إذا انقرض من سمَّاهم المحبِّس.

ثانيًا: أهمُّ التَّوصيات:

ترى الباحثة في ختام هذا البحث اقتراح عددٍ من التَّوصيات، من أهمِّها:

---

(1) كتب حاشيةً بلونٍ مغاير: «أَيْ: ولا يعلم». أَيْ: أبطل حقَّ البنت في رجوع الحَبْس إليها إذا انقرض المحبَّس عليهم، وتقدَّمت المسألة في البيت الخامس.

(2) كتب حاشيةً بلونٍ مغاير: «مالك»؛ أي: مشهور مذهب الإمام مالك -رحمه الله-.

(3) قوله: «الهَادِي»، كتبها النَّاسخ: «الهَدِي» بدون الألف، والصَّواب ما أثبتُّه.

1. الاهتمام بمؤلَّفات العلَّامة أحمد بن محمَّد الهُشْتُوْكِي، وتحقيق ما لم يحقَّق منها؛ للاستفادة من علمه.
2. إبراز الجوانب التَّربويَّة، والتَّوجيهات الأدبيَّة لدى العلَّامة الهُشْتُوْكِي، ودراستها، والإفادة منها.
3. البحث عن منظوماتٍ أخرى جمعت المسائل المتعلِّقة بأحكام الأوقاف، وتحقيقها ودراستها دراسة علميَّة.
4. أوصي الباحثين بالعمل على إخراج المخطوطات تحقيقاً ودراسةً؛ لاحتوائها على فوائد ودرر؛ ولكونها تعين الباحثين في فهم مدوَّنات الفقهاء.

فهرس المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

1. الأعلام، للزركلي خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الدمشقي ت: 1396هـ، ط: دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة عشر، 2002م.
2. تحبير المختصر وهو الشرح الوسط على مختصر خليل في الفقه المالكي، لتاج الدين بهرام بن عبد الله بن عبد العزيز الدميري (المتوفى: 803 هـ)، المحقق: د. أحمد بن عبد الكريم نجيب ـ د. حافظ بن عبد الرحمن خير، الناشر: مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، الطبعة: الأولى، 1434 هـ - 2013 م.
3. تحفة الرب المعبود على تعاريف النحو والحدود، لأحمد بن محمد الجزولي، تحقيق: خلاف محمود عبد السميع، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2019م.

4. التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب، لخليل بن إسحاق بن موسى، ضياء الدين الجندي المالكي المصري (المتوفى: 776هـ)، تحقيق: د. أحمد بن عبد الكريم نجيب، الناشر: مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، الطبعة: الأولى، 1429هـ - 2008م.
5. الجامع الصحيح المسمى بصحيح مسلم، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، ت:261هـ، ط: دار ابن رجب – مصر – الطبعة الثانية، 1427هـ/ 2006م.
6. حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني، لأبي الحسن، علي بن أحمد بن مكرم الصعيدي العدوي (نسبة إلى بني عدي، بالقرب من منفلوط) (المتوفى: 1189هـ)، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، الناشر: دار الفكر – بيروت، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: 1414هـ - 1994م.
7. حجة الله البالغة، لأحمد بن عبد الرحيم بن الشهيد وجيه الدين بن معظم بن منصور المعروف بـ «الشاه ولي الله الدهلوي» (المتوفى: 1176هـ)، تحقيق: السيد سابق، الناشر: دار الجيل، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، سنة الطبع: 1426 هـ - 2005م.
8. سوس العالمة، لمحمد المختار بن علي بن أحمد الإلغي السوسي (المتوفى: 1383هـ)، الناشر: مؤسسة بنشرة للطباعة والنشر «بنميد» زنقة مستغانم – الدار البيضاء، المغرب، الطبعة: الثانية، 1404هـ - 1984م.
9. الشامل في فقه الإمام مالك، لبهرام بن عبد الله بن عبد العزيز بن عمر بن عوض، أبو البقاء، تاج الدين السلمي الدَّمِيرِيّ الدِّمْيَاطِيّ المالكي (المتوفى: 805هـ)، الناشر: مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، الطبعة: الأولى، 1429هـ - 2008م.

10. شرح مختصر خليل للخرشي لأبى عبد الله محمد بن عبد الله الخرشي المالكي، ت: 1101هـ، ط: دار الفكر للطباعة – بيروت، بدون طبعة وبدون تاريخ.
11. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: 393هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة: الرابعة 1407 هـ - 1987 م.
12. طبقات الحضيكي، لمحمد بن أحمد الحضيكي (المتوفى: 1189 هـ)، المحقق: أحمد بومزكو، الطبعة: الأولى سنة 1427 هـ / 2006 م.
13. فهارس كتاب الإعلام بمن حل مراكش وأغمات من الأعلام، للعباس بن إبراهيم الطعارجي المراكشي، د. ن. ط. ت.
14. فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات، لمحمد عَبْد الحَيّ بن عبد الكبير ابن محمد الحسني الإدريسي، المعروف بعبد الحي الكتاني (المتوفى: 1382هـ)، تحقيق: إحسان عباس، الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت، الطبعة: 2، 1982م.
15. الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني لأحمد بن غنيم بن سالم النفراوي، ت: 1126هـ، ط: دار الفكر، 1415هـ/1995م.
16. القوانين الفقهية، لأبي القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الغرناطي، ت: 741هـ، ط: دار الكتب العلمية، بدون تاريخ.
17. الكافي في فقه أهل المدينة، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: 463هـ)، المحقق: محمد محمد أحيد ولد ماديك الموريتاني، الناشر: مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، 1400هـ/1980م.

18. لب اللباب في تحرير الأنساب، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: 911هـ)، الناشر: دار صادر – بيروت، د. ط. ت.
19. لسان العرب لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن علي بن منظور، ت: 711 هـ، ط: دار صادر – بيروت، الطبعة الرابعة، 2005م.
20. المختصر الفقهي لابن عرفة، لمحمد بن محمد ابن عرفة الورغمي التونسي المالكي، أبو عبد الله (المتوفى: 803 هـ)، تحقيق: د. حافظ عبد الرحمن محمد خير، الناشر: مؤسسة خلف أحمد الخبتور للأعمال الخيرية، الطبعة: الأولى، 1435 هـ - 2014م.
21. معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية، لعمر رضا كحالة، ط: مكتبة المثنى – بيروت.
22. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثانية، 1392هـ.
23. موسوعة التراجم المغربية، لأبي العباس أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن خلف القرشي التيمي البكري الصديقي، السلوي، د. ن. ط. ت.
24. النَّوادر والزِّيادات على مَا في المدَوَّنة من غيرها من الأُمهاتِ، لأبي محمد عبد الله بن (أبي زيد) عبد الرحمن النفزي، القيرواني، المالكي (المتوفى: 386هـ)، تحقيق: عبد الفتّاح محمد الحلو، والدكتور/ محمَّد حجي، وآخرون، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الأولى، 1999 م.
25. الهداية الكافية الشافية لبيان حقائق الإمام ابن عرفة الوافية. (شرح حدود ابن عرفة للرصاع)، لمحمد بن قاسم الأنصاري، أبو عبد الله، الرصاع

التونسي المالكي (المتوفى: 894هـ)، الناشر: المكتبة العلمية، الطبعة: الأولى، 1350هـ.

26. وفيات الأعيان لأبي العباس أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان، ت: 681 هـ، ط: دار صادر، تحقيق: إحسان عباس، الطبعة الخامسة، 2009م.